



المملكة المغربية
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
المنندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية
جهة طنجة-تطوان-الحسيمة



إعلان عن طلب عروض مفتوح رقم 03/2021

" جلسة عمومية "

في يوم الاربعاء 2021/11/24 على الساعة العاشرة صباحا، سيتم بمكتب السيد المنسوب الجهوي للشؤون الإسلامية لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة الكائن مقرها بالمركب الإداري والثقافي للأوقاف، العرفان 1 شارع مولاي رشيد مدار الزياتن طنجة. فتح الأظرفة المتعلقة بطلب عروض أثمان تتعلق بأشغال تهيئة وإعادة تأهيل مساجد تابعة لجهة طنجة-تطوان-الحسيمة مقسمة إلى حصتين :

حصة 1: مسجد محمد السادس بإقليم شفشاون

حصة 2: مسجد الكويت بإقليم العرائش و مسجد الشماعلة و أشرحان بجماعة بني بوزرة بإقليم شفشاون

- يمكن سحب ملف طلب العروض من المنندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية لجهة طنجة - تطوان- الحسيمة. ويمكن كذلك نقله إلكترونيا من بوابة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. www.habous.gov.ma

- حدد مبلغ الضمان المؤقت في:

-ثمانية و عشرون ألف درهما (28 000,00 درهما) بالنسبة للحصة رقم 1

-ثمانية و عشرون ألف درهما (28 000,00 درهما) بالنسبة للحصة رقم 2

كما يتوقع القيام بزيارة إلى عين المكان وفق البرنامج الآتي:

الحصة رقم 1: 2021/11/09 على الساعة 11 صباحا أمام مسجد محمد السادس بإقليم شفشاون



المملكة المغربية
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
المندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية
جهة طنجة-تطوان-الحسيمة



الحصة رقم 2:

-2021/11/10 على الساعة 11 صباحا أمام مسجد الكويت بإقليم العرائش.

2021/11/11 على الساعة 11 صباحا أمام مسجدي الشمايلة و أشرحان بإقليم شفشاون

يجب أن يكون محتوى وتقديم ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات المادة 36 من قرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 258.13 الصادر في 13 سبتمبر 2013 بتحديد نظام صفقات الأشغال و التوريدات و الخدمات التي تبرمها إدارة الأوقاف لفائدة الأوقاف العامة و يمكن للمتنافسين:

- إما إيداع أظرفتهم مقابل وصل بمكتب الضبط بمقر المندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية لجهة طنجة .
- تطوان-الحسيمة ، الكائنة بالمركب الإداري والثقافي للأوقاف، العرفان 1 شارع مولاي رشيد مدار الزياتن طنجة.
- إما إرسالها عن طريق البريد المضمون.
- إما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة و قبل فتح الأظرفة.

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي المشار إليها في المادة 39 من قرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 258.13 بتحديد نظام صفقات الأشغال و التوريدات و الخدمات التي تبرمها إدارة الأوقاف لفائدة الأوقاف العامة:

- الملف الإداري الذي يتضمن الوثائق التالية :

أ- التصريح بالشرف،

ب- الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات المخولة إلى الشخص الذي يتصرف باسم المتنافسين ،



المملكة المغربية
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
المنذوبية الجهوية للشؤون الإسلامية
جهة طنجة-تطوان-الحسيمة

ج - شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الإدارة المختصة في محل الضريبة تثبت أن المتنافس في وضعية جبائية قانونية،

د- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تثبت أن المتنافس في وضعية قانونية تجاه هذا الصندوق،

هـ- وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية والتضامنية التي تقوم مقامه،

و - شهادة القيد في السجل التجاري.

ز) بالنسبة للتجمعات ، نسخة مصادق عليها من اتفاقية تكوين التجمع المنصوص عليها في المادة 110 من المرسوم 258.13 الصادر في 13 سبتمبر 2013 السالف الذكر

ملحوظة : يتعين على المتنافسين غير المقيمين بالمغرب الإدلاء بالشهادات المعادلة للوثائق المشار إليها في الفقرات (ج) و (د) و (و) أو تصريح أمام سلطة قضائية أو إدارية أو موثق أو هيئة مهنية مؤهلة في البلد الأصلي في حالة عدم تسليمها.

عندما يكون المتنافس مؤسسة عامة ، يجب عليه تقديم المستندات المنصوص عليها في أحكام المادة 41 من الأمر المذكور أعلاه رقم 258.13.





المملكة المغربية
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
المنذوبية الجهوية للشؤون الإسلامية
جهة طنجة-تطوان-الحسيمة

- الملف التقني الذي يتضمن الوثائق التالية:

أ) المقاولات المغربية:

نسخة مطابقة للاصل من شهادة التكييف و التصنيف ، و التي لم تنتهي بعد مدة صلاحيتها ،إلى غاية تاريخ فتح الأظرفة،المشاركة في طلب العروض هذا.

القطاع	التأهيل المطلوب	الصف الأدنى المطلوب
A:البناء	A5: أشغال التهيئة و إعادة التأهيل	4

ب) بالنسبة للمقاولات الأجنبية:

مذكرة تبين الموارد البشرية والتقنية التي يتوفر عليها المتنافس ، بما في ذلك المؤشرات المنصوص عليها في أحكام المادة 39 ، الفقرة 2 من الأمر السالف الذكر رقم 258.13 الصادر في 13 سبتمبر 2013 ؛
- الشهادات أو نسخها مشهود بمطابقتها للاصل، مسلمة من طرف صاحب مشروع القطاع العام أو الخاص أو من طرف رجال الفن الذين أشرفو على هذه الأعمال. يجب أن تبين كل شهادة على وجه الخصوص طبيعة الأعمال ، والتكلفة واجال و تاريخ إنجازها و التقييم و اسم الموقع وصفته.

